إلا حيث وضعها صاحب الشرع صلوات ا وسلامه عليه انتهى وعن أبي الضياء من المنكرات التي بالمسجد الحرام الأذان الثاني على حزورة لسائر الصلوات وذكر أن من مفاسده أن بعض الناس لا يتهيأ للصلاة إلا إذا سمعه وقد يدخل الإمام للصلاة قبله أو يدخل عقيبه بسرعة فجفوت الشخص الصلاة قلت وفي جعله منكرا نظر لأن تعدد المؤذنين وترتيبهم مطلوب في غير المغرب كما سيأتي وأما ما ذكره من المفسدة فذلك لعدم ضبط المؤذن والإمام وا أعلم نعم من المنكرات أذانهم على حزورة يوم الجمعة عند دخول الإمام إلى المجسد الحرام فإنه بدعة لا أصل لها كما يأتي بيانه في باب الجمعة والحزروة بالحاء المهملة على وزن قسورة هذا هو الصواب وبعض الناس يشدد الواو وبفتح الزاء والعامة يقولون عزورة وهو غلط كان سوق مكة في الجاهلية وقد أدخل في المسجد الحرام تنبيه حيث استطرد الكلام إلى ذكر ما أحدثه المؤذنون فلنختم ذلك بفروع ثلاثة لا بأس بالتنبيه عليها أحدها الأذان خلف المسافر قال في المدخل في الفصل الذي تكلم فيه على تسمين النساء ومما أحدثوه من البدع ما يفعله بعضهم من أنهم يتركون تنظيف البيت وكنسه عقب سفر من سافر من أهله ويتشائمون بفعل ذلك بعد خروجه ويقولون إن ذلك فعل لا يرجع المسافر وكذلك ما يفعلونه حين خروجهم معه إلى توديعه فيؤذنون مرتين أو ثلاثا ويزعمون أن ذلك يرده إليهم وهذا كله مخالف للسنة المطهرة ومن العوائد التي أحدثت بعدها فإن قيل قد توجد هذه الأشياء كما يذكر الناس فالجواب أن ذلك إنما وقع لأجل شؤم مخالفة السنة والتدين بالبدعة فعوملوا بالضرر الذي يتوقعونه وقد شاء الحكيم سبحانه وتعالى أن المكروهات لا تندفع إلا بالامتثال انتهى وقال الناشري من الشافعية في الإيضاح يستحب الأذان لمزدحم الجن وفي أذن الحزين والصبي عندما يولد في اليمين ويقيم في اليسرى والأذان خلف المسافر والإقامة وفي فتاوى الأصبحي هل ورد في الأذان والإقامة عند إدخال الميت القبر خبر فالجواب لا أعلم فيه ورود خبر ولا أثر إلا ما يحكى عن بعض المتأخرين ولعله مقيس على استحباب الأذان والإقامة في أذن المولود فإن الولادة أول الخروج إلى الدنيا وهذا أول الخروج منها وهذا فيه ضعف فإن مثل هذا لا يثبت إلا توفيقا انتهى وانظر قوله لمزدحم الجن ولعله يشير إلى حديث إذا تغولت الغيلان فنادوا بالأذان كما سيأتي وأما قوله في أذن الحزين فيشير إلى ما أخرجه الديلمي عن علي كرم ا وجهه قال رآني النبي صلى ا عليه وسلم حزينا فقال يا ابن أبي طالب أراك حزينا فمر بعض أهلك يؤذن في أذنك فإنه دواء للهم فجربته فوجدته كذلك وقال كل من روى من رواية الديلمي إنه جربه فوجده كذلك وروى الديلمي أيضا عنه قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلم عمن ساء خلفه من

إنسان أو دابة فأذنوا في أذنه انتهى وذكر الشيخ أبو الليث السمرقندي صاحبي تنبيه الغافلين أن الأذان عند ركوب البحر من البدع الثاني قال النووي في كتاب الأذكار في باب ما يقول إذا عرض له شيطان ينبغي أن يتعوذ ثم يقرأ من القرآن ما تيسر ثم قال وينبغي أن يؤذن أذان الصلاة فقد روينا وينافي صحيح مسلم عن سهيل بن أبي صالح أنه قال أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام لنا فناداه مناد من حائط باسمه وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئا فذكرت ذلك لأبي فقال لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك ولكنك إذا سمعت صوتا فناد بالصلاة فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان إذا نودي بالصلاة أدبر وقال في شرح المهذب يستحب إذا تفولت الغيلان أن يقول ما رواه جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا